فإن تكن شخصية أو مهملة ... فنقضها بالكيف أن تبدله
وإن تكن محصورة بالسور ... فانقض بضد سورها المذكور
فإن تكن موجبة كلية ... نقيضها سالبة جزئية

وإن تكن سالبة كلية ... نقيضها موجبة جزئية

فصل في العكس المستوي

العكس قلب جزئي القضية ... مع بقاء الصدق والكيفية
والكم إلا الموجب الكلية ... فعوضوها الموجب الجزئية
والعكس لازم لغير ما وجد ... به اجتماع الخستين فاقتصد
ومثلها المهملة السلبية ... لأنها في قوة الجزئية
والعكس في مرتب بالطبع ... وليس في مرتب بالوضع

باب في القياس

إن القياس من قضايا صورا ... مستلزما بالذات قولا آخرا
ثم القياس عندهم قسمان ... فمنه ما يدعى بالاقتراني
وهو الذي دل على النتيجة ... بقوة واختص بالحملية
فإن ترد تركيبه فركبا ... مقدماته على ما وجبا
ورتب المقدمات وانظرا ... صحيحها من فاسد مختبرا

فإن لازم

فإن لازم المقدمات ... بحسب المقدمات آت
وما من المقدمات صغرى ... فيجب اندراجه في الكبرى
وذات حد أصغر صغراهما ... وذات حد أكبر كبراهما
وأصغر فذاك ذو اندراج ... ووسط يلغى لدى الإنتاج

فصل

والشكل عند هؤلاء الناس ... يطلق عن قضيتي قياس
من غير أن تعتبر الأسوار ... إذ ذاك بالضرب له يشار
وللمقدمات أشكال فقط ... أربعة بحسب الحد الوسط
حمل بصغرى وضعه بكبرى ... يدعى بشكل أول ويدرى
وحمله في الكل ثانيا عرف ... ووضعه في الكل ثالثا ألف
ورابع الأشكال عكس الأول ... وهي على الترتيب في التكمل

فشرطه الإيجاب في صغراه ... وأن ترى كلية كبراه

فحيث عن هذا النظام يعدل ... ففاسد النظام أما الأول
والثاني أن تختلفا في الكيف مع ... كلية الكبرى له شرط وقع
والثالث الإيجاب في صغراهما ... وأن ترى كلية إحداهما
ورابع عدم جمع الخستين ... إلا بصورة ففيها يستبين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)